

مرسوم رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٢
بالتصديق على اتفاقية التعاون التربوي والتعليمي
بين مملكة البحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الإطلاع على الدستور،
وعلى اتفاقية التعاون التربوي والتعليمي بين مملكة البحرين ودولة الإمارات العربية
المتحدة الموقعة في مدينة المنامة بتاريخ ٧ ربيع الثاني ١٤٢٣هـ
الموافق ١٧ يونيو ٢٠٠٢م،
وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

صُودق على اتفاقية التعاون التربوي والتعليمي بين مملكة البحرين ودولة الإمارات العربية
المتحدة الموقعة في مدينة المنامة بتاريخ ٧ ربيع الثاني ١٤٢٣هـ الموافق ١٧ يونيو ٢٠٠٢م،
والمرافقة لهذا المرسوم.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في
الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

وزير التربية والتعليم
محمد بن جاسم الغتم

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٤ رجب ١٤٢٣هـ
الموافق: ١١ سبتمبر ٢٠٠٢م

اتفاقية التعاون التربوي والتعليمي

بين

حكومة مملكة البحرين وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة

إن حكومة مملكة البحرين وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة. إيماناً
منهما بالمصير المشترك ووحدة الهدف التي تجمع بين الشعبين الشقيقين. ورغبة
منهما في تعزيز أواصر العلاقات الأخوية القائمة بينهما، وتتميتها في المجالات
التربوية والتعليمية، واستهدافاً لتقوية أوجه التعاون وتوثيق عرى الروابط فيما بينهما،
واستناداً إلى النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ومع مراعاة
القوانين والأنظمة المعمول بها في كلا الدولتين، فقد اتفقتا على مايلي:-

المادة الأولى

يعمل الطرفان على توثيق الصلات بين مؤسساتهما التربوية والتعليمية.

المادة الثانية

يعمل الطرفان على تحقيق مستويات تربوية وتعليمية متماثلة وذلك عن طريق
تنفيذ برامج الخطة المشتركة لتطوير مناهج التعليم في ضوء قرارات المجلس الأعلى
لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والمؤتمر العام لمكتب التربية العربي لدول
الخليج.

المادة الثالثة

يعمل الطرفان على الاستفادة من الخبرات والتجارب التربوية وثمرات البحوث
العلمية التي يتوصل إليها كل طرف، وعلى تبادل الكتب والمطبوعات والدراسات
التربوية والتعليمية التي تهتم الدولتين.

المادة الرابعة

يسعى الطرفان إلى عقد المؤتمرات والحلقات الدراسية والندوات ليحضرها المختصون من مختلف الدول للبحث والدراسة بجهد مشترك حول المسائل التربوية والتعليمية التي تهم الدولتين.

المادة الخامسة

يتبادل الطرفان زيارات وفود تربوية للإطلاع على تجارب الطرف الآخر وخاصة في مجالات التعليم العام والفني والتعليم الخاص وتعليم الكبار.

المادة السادسة

يعمل الطرفان كل مامن شأنه ترسيخ وتنمية العلاقات بين طلاب الدولتين من خلال الزيارات والرحلات المتبادلة والمشاركة في الفعاليات الرياضية والفنية والاجتماعية التي تنظمها الدولتان.

المادة السابعة

يتم تنسيق الجهود والرؤى بين وفود الدولتين إلى المؤتمرات والمحافل التربوية الخليجية والعربية والدولية ويمكن التقدم إلى هذه المؤتمرات والمحافل بأوراق مشتركة.

المادة الثامنة

يسعى الطرفان إلى إعداد وتنفيذ برامج ودورات تدريبية مشتركة في المجالات التربوية والتعليمية - وما يتصل بها من أمور إدارية - يشترك فيها متدربون من كلا الدولتين.

المادة التاسعة

تنفيذاً لأحكام هذه الاتفاقية، تشكل لجنة مشتركة من الطرفين تجتمع كل ثلاثة أشهر في مدينة المنامة ومدينة أبوظبي بالتناوب أو بناء على رغبة أي من الطرفين، ويناط بها المهام التالية:-

١. متابعة تنفيذ الاتفاقية.

٢. اقتراح أسلوب العمل ووضع البرامج التنفيذية لبنود هذه الاتفاقية.

٣. اقتراح أوجه جديدة للتعاون بين الطرفين في المجالات التي لم ترد في هذه الاتفاقية.

ويجوز للجنة أن تشكل فرق عمل من الفنيين في الأحوال التي تتطلب ذلك وترفع تلك الفرق توصياتها إلى اللجنة.

المادة العاشرة

يشجع الطرفان بذل الجهود المشتركة في مجال التأليف والترجمة في المجالات التربوية والتعليمية والثقافية ذات الصلة، ويتبادل الطرفان المطبوعات ذات الصلة بالتطوير التربوي ويعملان على إيجاد بيئة علمية للنشر التربوي من خلال المشاركة في المطبوعات المتخصصة التي تصدر في البلدين .

المادة الحادية عشرة

تسري هذه الاتفاقية لمدة غير محددة مالم تقم إحدى الدولتين، بإخطار الدولة الأخرى كتابة وبالطرق الدبلوماسية برغبتها في إنهاؤها، وتنتهي هذه الاتفاقية بعد مضي ستة أشهر من تاريخ هذا الأخطار.

المادة الثانية عشرة

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ استلام آخر الاخطارين باستيفاء الإجراءات الدستورية المتبعة في كلا الدولتين واللازمة لنفاذ هذه الاتفاقية.

وقعت هذه الاتفاقية بمدينة المنامة في اليوم السابع من شهر ربيع الآخر ١٤٢٣ هجرية الموافق لليوم السابع عشر من شهر يونية ٢٠٠٢ ميلادية من نسختين أصليتين باللغة العربية لهما ذات الحجية.

عن حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة

الدكتور علي بن عبدالعزيز الشرهان
وزير التربية والتعليم والشباب

عن حكومة مملكة البحرين

الدكتور محمد بن جاسم الغتم
وزير التربية والتعليم